كتاب التبصرة

في العدل والتوحيد



تأليف الإمام المؤيد بالله

أحمد بن الحسين الهاروني

ت : ٤١١هـ

تحقيق

عبد الله إسماعيل هاشم الشريف

مكتبة مركز بدر العلمي والثقافي

كتاب التبصرة

في العدل والتوحيد

تأليف الإمام المؤيد بالله

أحمد بن الحسين الهاروني

ت: ٤١١هـ

تحقيق

عبد الله إسماعيل هاشم الشريف

مطبوعات مكتبة مركز بدر
العلمي والثقافي
صنعاء



الطبعة الأولى

١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م

توزيع

مكتبة بدر للطباعة والنشر والتوزيع

● الجمهورية اليمنية - صنعاء
تلفون: ٢٦٩٠٩١ -
فاكس: ٢٦٩٠٧٩ - ص.ب: ٣٨٠١

Republic of yemen - Sana'a
Tel: 269091 -
Fax: 269079. P.O. Box: 3801

E.-mail: almahatwary@hotmail.com

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة التحقيق :

كتاب التبصرة من الكتب المختصرة التي تتكلم في العقائد التي تسهم في رفع مستوى التفكير الإسلامي، والتي تجعل من الشخص المسلم يؤمن بعقائد يشهد بصحتها العقل والنقل، فهو يتكلم في التوحيد وتنزيه الله تعالى حتى يستحضر المسلم عظمته ويعرفه حق معرفته.

وفي العدل فهو لا ينسب إلى الله تعالى ظلم عباده، كما وقع في نسبته إليه كثير من المسلمين من الجبرية والقدرية، والتي تزعم أن الله خلق المعاصي في عباده وهو زعم إبليس أيضا حين قال: (رب بما أغويتني) والعجيب أن نرى من المسلمين

من يقف مجادلا ومدافعا عن مذهب إبليس، حتى أنه قد صنفت كتب في ذلك ككتاب خلق الأفعال للبخاري.

وكذلك في الوعد والوعيد بعيدًا عن الأفكار الهدامة المزيفة المشجعة على ارتكاب المعاصي .

والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وما يتعلق بذلك .

وأخيرًا فهذا الكتاب المفيد تبصرة لمن تبصر وعقل وفكر ، أما الأشخاص الذين يصلح أن نتمثل فيهم بقول الشاعر:

أتاني هواها قبل أن أعرف الهوى

فصادف قلبا فارغا فتمكنا

فلا فائدة لهم من معرفة أي حجة فهي لا تؤثر فيهم؛ لأنهم أغلقوا أسماعهم وعطلوا عقولهم

وقلدوا مشائخهم وتعصبوا لمذاهبهم فهم صم بكم عمي .

وصف المخطوطة: حصلت على نسخة من مكتبة الجامع الكبير (الغربية) و لم أجد غيرها وهي بخط نسخي جيد ويظهر أن فيها بعض السقط. وكتب في آخرها:فرغ من زبره يوم الثلوث المبارك غرة شهر شوال سنة ١٠٦٤هـ وهو ضمن مجموع رقم ٦٥٤ وهو بخط محمد بن يحيى الواقدي الملقب زنبور ، وكتاب التبصرة من ص٢٣ - ٣٦ وهناك تعليق على الكتاب لعلي بن إسماعيل الرازي . و لم أجد غيرها .

عملي في التحقيق:

١- قمت بنسخ الكتاب مع تقطيع النص حسب علامات الترقيم المتعارف عليها، ووضعت

ما كان إضافة مني بين معكوفتين [ ] ، ثم دفعت به إلى الصف، وبعد ذلك قابلت المصفوفة على المخطوطة.

٢- خرجت الآيات والأحاديث الواردة في الكتاب.

كلمة شكر:

أرى علي لزاما أن أشكر الوالد العلامة الدكتور/ المرتضى بن زيد المحطوري الحسني والذي له الفضل الأوفر في أي عمل أقوم به حيث وأنا ثمرة من ثماره التي غذتها يده، فقد استفدت منه كثيرا عند تحقيقي للكتاب ومن المكتبة التي وقفها للعلم والمتعلمين فجزاه الله عنا خيرا وأبقاه، وكذلك كل من ساعدني في المقابلة، والأخ عبد

القدوس علي عبدالله المحطوري الذي تولى صفه والأخ عباس حسين عيسى شرف الدين .

وفي الأخير أسأل الله أن يجعل أعمالنا خالصة لوجه الكريم إنه على ما يشاء قدير، ولا أدعي الكمال في عملي هذا فهو محاولة عسى الله أن ينفع بها.

وإن تجد عيبا فسد الخللا

فجل من لا عيب فيه وعلا

وصلى الله على محمد وآله. والحمد لله رب العالمين

عبدالله إسماعيل هاشم الشريف

٢٥محرم ١٤٢٣هـ

ترجمة المؤلف

هو الإمام المؤيد بالله أبو الحسين أحمد بن الحسين ابن هارون بن الحسين بن محمد بن هارون بن محمد بن القاسم بن الحسين بن زيد بن الحسن بن علي بن أبي طالب عليهم السلام.

مولده: ولد بآمل طبرستان شمال إيران سنة ٣٣٣هـ ونشأ بها. ويعد من أعظم الأئمة علما وفضلا، فقد أخذ عن مشائخ كبار ومشهورين في العلم، و شهد له جميع علماء عصره بالتقدم في العلم. وله كثير من المؤلفات الهامة منها:

١- كتاب بين فيه إعجاز القرآن وغيره من المعجزات،طبع باسم إثبات النبوة.٢- النبوءات والآداب في علم الكلام.٣- التبصرة في أصول الدين وهو هذا الذي بين يديك.٤- النقض على ابن قبة الإمامي.٥- البلغة في فقه الهادي ألفه للصاحب بن عباد.٦- الزيادات في الفقه علق ذلك أصحابه عنه وله شروح وتعاليق.٧- الإفادة في الفقه له شروح وتعاليق.٨- التجريد في الفقه وشرحه، وهو شرح لفتاوى الإمامين الهادي والقاسم.٩- التفريعات.١٠- الهوسميات.

١١- الأمالي الصغرى طبع بتحقيق الإستاذ/ عبدالسلام الوجيه.١٢- الحاصر في فقه الناصر.

١٣- رسالة جواب قابوس في الطعن على الصحابة.١٤-سياسة المريدين، طبع بتحقيقنا.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمدلله على فواضل قسمه، وسوابغ نعمه، وصلواته على خيرته محمد النبي وعترته .

اعلم أن أول ما يلزم المكلف: هو النظر المفضي به إلى معرفة الله تبارك وتعالى، والذي يدل على ذلك أنه قد ثبت وجوب معرفة الله تعالى على جميع المكلفين، وثبت أن معرفة الله لا تحصل مع التكليف[1] إلا بالنظر .

فإن قيل: ولم قلتم إن معرفة الله تعالى واجبة على جميع المكلفين ؟

قيل له: لأنه قد ثبت أن معرفة الله لطفٌ في فعل الواجبات ، وترك المقبحات؛ لأن الإنسان إذا

---

[1] أما أهل الآخرة والمحتضر فيعرفون الله تعالى ضرورة وأشار إلى ذلك بقوله مع التكليف. ينظر شرح الأصول ص٥٢ .

عرف أن له صانعًا مدبرًا صنعه ودَبَّرَهُ – كان أقرب إلى احتناب القبائح اللوازم ، وما كان لطفًا في الواجبات، وترك المقبحات كان واجبًا .

فإن قيل: و لم قلتم إن معرفة الله تعالى لا تحصل ضرورة[٢] إلاَّ بالنظر ؟

قيل له: لأنه قد ثبت أن معرفة الله تعالى لا تحصل ضرورة ، وثبت فساد التقليد ، فلم يبق إلا أن يكون النظر هو الذي يتوصل به إليها، ونجد أنفسنا في المعرفة بالله على خلاف ما نجدها في المعرفة بالمشاهدات .

فإن قيل: و لم قلتم إن التقليد فاسد ؟

قيل له: لأن التقليد لو جاز لم يكن تقليد بعض المقلدين بأولى من تقليد غيره ، وهذا يؤدي إلى أن يُجَوَّزَ تقليد من يقول بقدم العالم، كما يجوز تقليد

---

[٢] ولأنه لو عرف ضرورة لما اختلف العقلاء فيه .

من يقول بحدوثه، وتقليد كل من قال شيئًا كفرًا كان ما قال أو إيمانًا، وهذا معلوم الفساد؛ فثبت بذلك صحة ما قلناه ، وقد أمر الله تعالى بالنظر في محكم كتابه فقال: ﴿ قُلِ انْظُروا ماذا في السَّماواتِ والأَرْضِ وَما تُغْني الْآياتُ والنُّذُرُ عَنْ قَوْمٍ لا يُؤْمِنونَ﴾ [يونس:١٠١]، وقد عَنَّفَ الله على ترك النظر فقال عز من قائل:﴿أَفَلا يَنْظُرونَ إِلى الإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ *وَإِلى السَّماءِ كَيْفَ رُفِعَتْ * وَإِلى الْجِبالِ كَيْفَ نُصِبَتْ * وَإِلى الأَرْضِ كَيْفَ سُطِحَتْ﴾[الغاشية: ١٧-٢٠]. وقال: ﴿أَفَلَمْ يَرَوْا إِلى ما بَيْنَ أَيْديهِمْ وَما خَلْفَهُمْ مِنَ السَّماءِ والأَرْضِ﴾ [سبأ: ٩] وإحصاؤها ، وغير ذلك من الآيات التي يكثر عدّها ولا يمكن إحصاؤها .

فإن قيل: ما أنكرتم أنه تعالى أراد بالآيات التي تلوتموها نظر البصر .

قيل له: هذا الذي ذكرت لا يصح؛ لأنا نعلم أن القوم الذين دعوا إلى النظر ، وعوتبوا على تركه كانوا ينظرون بالأبصار إلى هذه الأشياء ؛ فَبَانَ أن الدعاء إنما كان إلى النظر الذي هو الفكر .

باب

فإن قال قائل: فما النظر المفضي به إلى معرفة الله تعالى؟

قيل له: هو النظر فيما ذكره الله تعالى حيث يقول: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالْفُلْكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَاءٍ فَأَحْيَا بِهِ الأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ وَتَصْرِيفِ الرِّيَاحِ وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ [البقرة: ١٦٤]. وقوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَرَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ كَانَتَا رَتْقًا

فَفَتَقْناهُما وَجَعَلْنا مِنَ الْماءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ أَفَلا يُؤْمِنونَ﴾ [الأنبياء: ٣٠].وقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنا الإِنْسَانَ مِنْ سُلالَةٍ مِنْ طِينٍ * ثُمَّ جَعَلْناهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَكِينٍ*ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظامًا فَكَسَوْنَا الْعِظَامَ لَحْمًا ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ فَتَبارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخالقِينَ﴾ [المؤمنون: ١٢-١٤].وغير ذلك من الآيات التي معناها معنى هذه الآيات. وبيان ذلك أنّا قد علمنا أن هذه الأجسام التي ذكرها الله تعالى في كتابه لا بُدَّ أن تكون على أحوال لا يصح كونها عليها إلاّ بالفاعل المدبر؛ لعلمنا أن الكتابة لا تكون إلا من كاتب ولا البناء إلا من بانٍ، والتصوير لا يكون إلا من مصور . وقد ثبت أن الفاعل يجب أن يكون متقدمًا لفعله؛ فثبت أن الصانع يجب أن يكون متقدما لجميع هذه الأجسام، إذ قد ثبت أن هذه الأجسام، لا تنفك من

أحوال لا يجوز أن تكون عليها إلا بالصانع، وإذا ثبت تقدم الصانع لهذه الأجسام، وثبت حدوثها؛ لأن من تأخر وجوده عن وجود غيره - فلا شك في حدوثه، وإذا ثبت حدوث الأجسام، وجب أن يكون الذي دَبَّرَهَا وَأَوْجَدَهَا على تلك الأحوال - هو الذي أحدث عينها وفعلها، إذ الفعل لا بد له من فاعل على مَا بيَّنَّا .

فإن قيل: وما هذه الأحوال التي ادَّعيتم أنَّ الأجسام لا يجوز انفكاكها منها ؟

قيل له: هي الأحوال التي أثبتناها في صدر هذا الفصل، وهي كونها متحركة وساكنة ، ومجتمعة ومتفرقة، وكون التراب ترابًا، ثم نطفة، ثم علقة ، ثم كونه مضغة ثم كونه عظامًا ، ثم كسونا العظام لحمًا، ثم كون الإنسان طفلاً، ثم كونه ناشئًا ، ثم كهلاً ، ثم مردود إلى أرذل العُمُرِ، فهذه الأحوال هي التي نعلم

أن الأجسام لا تنفك من بعضها أو مثلها، وقد علمنا أنه لا يجوز أن نحصل عليها إلا بالفاعل المدبر، فَوَجَبَ بهذه الجملة إثبات الصانع .

فإذا عَرَفَ المكلف بما ذكرنا ، وقلنا من إثبات الصانع - وَجَبَ عليه أن يَعْلَمَ أنه قادرٌ، عالِمٌ، حي، سميع بصيرٌ، قديم .

فإن قيل: فما الدليل على أنه تعالى قادرٌ ؟

قيل له: الذي يدل على ذلك أنّا وَجَدْنَا في الشّاهِد من لا يتعذّر عليه الفعل مفارقًا لمن يتعذّر عليه، فلا بُدَّ من اختصاصه بصفة لكونه عليها فارق من يتعذّر منه الفعل، فإذا ثبت ذلك، وثبت أن صانع العَالَم لا يتعذّر منه الفعل ، إذ قد بَيَّنَّا أنه هو الفاعل لهذا العالم - ثبت اختصاصه بتلك الصِّفَة ، والقادر: هو المختص بتلك الصِّفة فثبت أنه تعالى قادر .

فإن قيل: فما الدليل على أنه تعالى عالم ؟

قيل له : الدليل أنّا وَجَدْنا في الشاهد قادرًا يَتَعَذَّرُ منه الفعل المحكم المنسق المنتظم، وقادرًا[٣] لا يتعذَّر منه ذلك؛ فوجب أن يكون الذي لا يتعذَّر منه ذلك مختصًا بصفة لكونه عليها فارق من يتعذر عليه ذلك من القادرين . والعَالِمُ: هو المختص بتلك الصفة، فإذا ثبت بذلك، وثبت أن القديم تعالى قد صَحَّ منه الفعل المحكم المنسق المنتظم - صح اختصاصه بالصفة التي من أختص بها كان عالمًا ، فوجب كونه تعالى عالمًا .

فإن قيل: وَلِمَ قلتم أن القديم تعالى قد صح منه الفعل المحكم الْمُنَسَّقْ المنتظم ؟

قيل له: لِمَا قد بَيَّنَّاه فيما مضى من جعله التُّرَابَ نُطفةً، والنُّطفة علقة ، والعلقة مُضْغَةً، والمضغة

---

[٣] في الأصل وقادرٌ، والأظهر ما أثبتناه .

عظامًا ثم إنشاؤه إيَّاهَا، يعني: خَلْقًا آخر، ولما علمنا من حسن خلقه وتركيبه للنجوم والأفلاك، وتسخيره الرياح والسحاب، وتقديره الشتاء والصيف، وغير ذلك مما يتعذر عدُّه ولا يمكن حده .

فإن قيل: وما الدليل على أنه حي؟

قيل له : الدليل على ذلك أنَّا وجدنا في الشاهد موجودًا يتعذر كونه عالمًا قادرًا، ويستحيل ذلك فيه، وموجودًا لا يتعذر ذلك منه ولا يستحيل؛ فوَجَبَ أن يكون الموجود - الذي يصح ذلك فيه ولا يستحيل - مختصًا بصفة يفارقها الموجود الذي يستحيل ذلك فيه، ولا يصح في الحي ، والمختص بتلك الصفة. فإذا صح ذلك - ثبت ذلك ، وثبت أن القديم تعالى قد صح كونه عالمًا قادرًا ولم يستحل ذلك فيه - صح اختصاصه بتلك الصفة ، وإذا صح ذلك - ثبت كونه حيًّا .

فإن قيل: وما الدليل على أنه سميع بصير ؟

قيل له: الدليل على ذلك أنّا وجدنا في الشاهد من كان حيًّا ، وارتفعت عنه الآفات – وَجَبَ كونه سميعًا بصيرًا، مُدركًا للمدركات، ولم يكن الموجود لكونه كذلك أكثر من أنه حي لا آفة به، فإذا ثبت ذلك ، وثبت أن القديم لا آفة به – ثبت أنه سميع بصيرٌ ، مدرك للمدركات .

فإن قيل: فما الدليل على أنه قديم ؟

قيل له: الدليل على ذلك أنه لا يخلو من أن يكون معدومًا أو موجودًا ، أو محدثًا أو قديمًا ، وقد ثبت أنه لا يجوز أن يكون معدومًا ؛ لأن المعدوم يستحيل أن يكون عالمًا قادرًا حيًّا ، وقد دللنا على وجوب كونه عالمًا قادرًا حيًا ، ولا يجوز أن يكون محدثا ؛ لأنه لو كان محدثًا لوجب أن يكون له صانعٌ، وكان القول في صانعه كالقول فيه ، وهذا يؤدي إلى

إثبات صانعين محدثين لا نهاية لهم ، وذلك محال ، فثبت أنه تعالى قديم .

فإن قيل: فهل تقولون: إن الله عالم بعلم ، وقادر بقدرة ، وحي بحياة ، وسميع بسمع ، وبصير ببصر ، وقديم بقدم ؟

أم تقولون: إنه عالم لنفسه وقادرٌ لنفسه ؟

قيل له: لا نقول إنه عالمٌ بعلم ، وكذلك القول في سائر الصفات، [ولا يستحق هذه الصفات] (٤) لمعاني هي العلم، والقدرة ، والحياة، والسمع، والبصر، والقدم، لم تخل هذه المعاني من أن تكون قديمة أو محدثة أو معدومة، ولا يجوز أن تكون معدومة ؛ لأن المعدوم لا يوجب أن يكون له حكم، ولا يجوز أن تكون محدثة؛ لأنها لو كانت محدثة – لوجب أن

---

(٤) ما بين القوسين زيادة أضيفت لأن السياق يتطلبها .

يكون القديم تعالى قبل حدوثها غير عالم، ولا قادر، ولا حي ، ولا سميع ، ولا بصير، ولا موجود، وإن لم يكن قادرًا ، ولا عالمًا ولا حيًا، ولا سميعًا، ولا بصيرًا، ولا موجودًا – لم يصح منه إحداث هذه المعاني . ولا يجوز أن تكون قديمة ؛ لأنها لو كانت قديمة – لوجب أن تكون أمثال القديم تعالى وأشباهه؛ لأن كون القديم قديمًا من أخص أوصافه، وما يشارك الشيء في أخص أوصافه – وجب أن يكون مثله شبهه، فبطل– لهذا أن يكون القديم تعالى موصوفًا بهذه الصفات لمعاني ، وثبت أنه قادرٌ لنفسه ، وعالم لنفسه، وبصير لنفسه ، وقديم لنفسه.

وإذا ثبت أنه عالم لنفسه – وجب أن يكن عالمًا بجميع المعلومات، إذ حكمه تعالى مع جميعها حكم واحد، وقد دل الله تعالى على ذلك بقوله: ﴿وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ﴾ [يوسف: ٧٦] فأخبر أن كل عالم

بعلم فوقه عالمٌ، فوجب أن يكون القديم تعالى عالما لا بعلم.

وقوله تعالى: ﴿أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ﴾ [النساء: ١٦٦] لا يوجب إثبات العلم به ؛ لأن معناه أنزله عالما به .

فإن قيل: فهل يجوز عندكم أن يكون القديم يشبه شيئًا من الأشياء ؟

قيل له: لا يجوز ذلك ؛ لأنه لو أشبه شيئًا لكان محدثًا ؛ لأن الذي يشبه المحدث يجب حدوثه ، وقد دللنا على أنه تعالى قديم ، وكل ما ذكرناه قد وَرَدَ به الكتاب ، ونطق به القرآن قال تعالى: ﴿وَكَانَ اللَّهُ قَوِيًّا عَزِيزًا﴾ [الأحزاب: ٢٥]، وقال: ﴿وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٤٠] ، وقال: ﴿اللَّهُ لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لاَ تَأْخُذُهُ سِنَةٌ وَلا نَوْمٌ﴾ [البقرة: ٢٢٥]، وقال: ﴿وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ [النساء: ١٣٤]، وقال: ﴿وَفَوْقَ كُلِّ ذي عِلْمٍ عَلِيمٌ﴾ [يوسف: ٧٦]،

وقال تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]، وقال: ﴿هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا﴾ [مريم:٦٥]، أي مثلاً ، ونظيرًا ، وقال: ﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ﴾ [الإخلاص:٤].

فإن قيل: فهل يجوز على القديم تعالى الكون في شيء من الأماكن ؟

قيل له: معاذ الله ، بل ذلك محال؛ لأن الكون في المكان يكون على أحد وجهين :

أحدهما: ككون الأجسام في الأماكن، وذلك لا يكون إلاّ بالمجاورة، وذلك دليل الحدوث .

والثاني: كحلول(*) الأعراض في المحال ، وذلك أيضًا دليل الحدوث ؛ لأن الحلول لا يكون إلاّ بالحدوث، ألا ترى أن ما استحال فيه الحدوث

(*) في الأصل كحول . وكتب في هامش الأصل ما أثبتناه مشيرًا إلى ذلك بعلامة (ظ) .

استحال فيه الحلول، فإذا كان الكون في الأماكن لا يكون إلاّ على هذين الوجهين، وكان كل واحد منهما يدل على حدوث الكائن - وجب القضاء بأن القديم تعالى لا يجوز أن يكون في شيءٍ من الأماكن ، وإذا ثبت هذا ؛ ثبت أنه يستحيل عليه تبارك وتعالى النـــزول، والصعود والانتقال والاستقرار .

فإن سأل سائل عن معنى قول المسلمين : إن الله تعالى بكل مكان .

قيل له: معناه إن الله تعالى حافظ لكل مكان مدبر له .

فإن قيل: ما معنى قوله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى العَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥] ؟

قيل له: معناه الاستواء: هو الاستيلاء والغلبة ، وذلك مشهور في اللغة .

والعرش قد يراد به الملك وذلك مما لا يختلف فيه أهل اللغة .

فإن قيل: فما تقولون في معنى قوله: ﴿وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ إِلَٰهٌ وَفِي الْأَرْضِ إِلَٰهٌ﴾ [الزخرف: ٨٤] .

قيل له: معناه هو الذي يستحق العبادة، يستحق أن يُعبد في السماء والأرض ؛ لأن الإله هو الذي يستحق العبادة ، وهذا مشهور متعارف في ألفاظ الناس ألا ترى أنهم يقولون فلان أمير في بلد كذا وبلد كذا، وفلان قاض في بلد كذا وبلد كذا، ولا يريد أنه كائن في البلدان؛ لأن ذلك يستحيل، وإنما يراد أن الأمر له والقضاء في هذه البلدان له، فقد صح ما ذكرناه من التأويل .

فإن قيل: فهل تقولون إن الله تعالى يُرَى بالأبصار؟

قيل له: لا نقول ذلك، بل نحيله ، والدلالة على ذلك قول الله تعالى: ﴿لا تُدْرِكُهُ الأَبْصارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الأَبْصارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ [الأنعام: ١٠٣]. والإدراك بالأبصار هو الرُّؤْيَة بالبصر عند أهل اللغة ، فكأنه قال تبارك وتعالى : أي لا يراه.

فثبت لذلك صحة ما ذهبنا إليه، من نفي الرُّؤْية عن الله عز وجل.

فإن قيل: ما أنكرتم أن يكون تعالى يُرَى في الآخرة ؛ لأن الآية ليس فيها نفي الرُّؤْية في الآخرة.

قيل له: لا يجوز ذلك ؛ لأنه تعالى مدح نفسه بنفي الرُّؤْية عنها ، فيجب أن يكون إثباتها نقصًا، والنقص لا يجوز على الله تعالى في الآخرة ولا في الدنيا .

فإن قيل: فما الفصل بينكم وبين من قال: إن الله تعالى يجوز أن يرى، واحتج بقوله: ﴿وُجوهٌ يَوْمَئِذٍ

ناضِرَةٌ * إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾(٦) [القيامة:٢٣،٢٢] كما استدللتم على نفي الرُّؤية لقوله تعالى: ﴿لا تُدْرِكُهُ الأَبْصارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الأَبْصارَ﴾ [الأنعام: ١٠٣].

قيل له: إن النظر بالعين ليست حقيقة الرؤية ، بل حقيقة الرؤية: تقليب الحدقة في جهة المرئي طلبًا لرؤيته، وإذا كان هذا هكذا فظاهر الآية لا تدل على إثبات الرؤية وتأويلها ما رُوِيَ عن المفسرين ، وهو: إنه إنما أراد به انتظار الثواب ، [و] عند أهل اللغة يجوز أن تقول ناظرة إلى الله بمعنى ناظرة إلى ثوابه على ضرب من التوسع، وأراد انتظاره الثواب والنظر إليه ؛ لأن النظر بمعنى الانتظار مشهور عند أهل اللغة ، ويجوز أن يقال : ناظر إلى الله بمعنى ناظر إلى ثوابه على ضَرْبٍ من التوسع، كما قال الله تعالى حاكيا عن

---

(٦) كان في الصلب بعد ناضرة: واستدل بقوله في نسخة أخرى إلى ربها ناظرة والذي يظهر أنه أدخلها الناسخ من حاشية .

إبراهيم عليه السلام : ﴿وَقَالَ إِنِّي ذَاهِبٌ إِلَى رَبِّي سَيَهْدِينِ﴾ [الصافات:٩٩]. أي إلى حيث أمر ربي .

فأما الأخبار المروية في إثبات الرؤية فإن أكثرها ضعاف، وقد بَيَّنَ ذلك العلماء في الكتب المؤلفة في هذا الباب . فإن صح منها شيء فالمراد بالرؤية هو العلم ، وذلك غير مستنكر في اللغة ، ألا ترى أن الله تعالى يقول: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى رَبِّكَ كَيْفَ مَدَّ الظِّلَّ﴾ [الفرقان: ٤٥]. يريد ألم تعلم ، وكذلك قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَابِ الْفِيلِ﴾ [الفيل: ١]. وكذلك قوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَرَ الإِنسَانُ أَنَّا خَلَقْنَاهُ مِن نُّطْفَةٍ﴾ [يس: ٧٧]، وقوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَرَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ كَانَتَا رَتْقاً فَفَتَقْنَاهُمَا وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ أَفَلا يُؤْمِنُونَ﴾ [الأنبياء: ٣٠].فبان بهذه الآيات صحة ما ادعيناه [من أنَّ الرؤية قد تكون بمعنى العلم] [٧].

---

[٧] ما بين القوسين في الأصل: من الرؤية وقد تكون بمعنى العلم، والأظهر ما أثبتناه .

فإن قيل: ما الدليل على [أن] الله تعالى واحدٌ؟

قيل له: الدليل على ذلك أنه لو كان معه ثاني - لصح بينهما التمانع، وصحة التمانع تقضي عليهما، أو على أحدهما بالعجز والضعف؛ لأن المتمانعين إذا تمانعا يمنع كل واحد منهما صاحبه ، أو يكون أحدهما يمنع صاحبه ، فإن منع أحدهما صاحبه - وجب القضاء بالضعف على الممنوع، وإن منع كل واحدٍ منهما صاحبه - وجب القضاء عليهما بالضعف، والإله لا يكون ضعيفاً ، فثبت أنه واحد لا ثاني معه ، وقد نبَّه الله تعالى على معنى هذا الدليل بقوله: ﴿قُلْ لَوْ كانَ مَعَهُ آلِهَةٌ كَما يَقولونَ إِذاً لابْتَغَوْا إلى ذي الْعَرْشِ سَبيلاً﴾ [الإسراء: ٤٢]، وبقوله تعالى:﴿ لَوْ كَانَ فيهِما آلِهَةٌ إِلاَّ اللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾ [الأنبياء: ٢٢]، وبقوله: ﴿مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ

إذاً لَذَهَبَ كُلُّ إِلَه بِما خَلَقَ وَلَعَلا بَعْضُهُمْ عَلى بَعْضٍ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يَصِفُونَ﴾ [المؤمنون: ٩١].

فإن قيل: فما قولكم في القرآن ؟

قيل له: نزعم أنه كلام الله ووحيه ومستنـــزله، وأنه مخلوق ، والدليل على ذلك أنه مُحْدَث، ولا مُحْدِثَ له إلاَّ الله، وما أحدثه الله تعالى - فيجب أن يكون مخلوقًا .

فإن قيل: وَلِمَ قُلتم إنه مُحْدَث ؟

قيل له: لأنه سورٌ مفصلة، وله أوَّل وآخرٌ ونصف وثلث وسُبُعٌ، وما كان كذلك فيجب أن يكون محدثا ؛ لأن كل ذلك شيء يستحيل على القديم تعالى، وأيضًا فإنا قد بَيَّنَّا فيما تقدم من هذا الكتاب أن ما شارك القديم تعالى في كونه قديمًا فيجب أن يكون مثْلاً له ، وقد بيَّنَّا أن الإله لا مِثْلَ له ، فوجب ألا يكون القرآن قديمًا، وإن لم يكن قديمًا

فَوَجَبَ حدوثه، وقد قال تعالى وجَلَّ ذكره: ﴿مَا يَأْتِيهِمْ مِنْ ذِكْرٍ مِنْ رَبِّهِمْ مُحْدَثٍ إِلاَّ اسْتَمَعُوهُ وَهُمْ يَلْعَبُونَ﴾ [الأنبياء: ٢]، وقال: ﴿وَمَا يَأْتِيهِمْ مِنْ ذِكْرٍ مِنَ الرَّحْمَنِ مُحْدَثٍ إِلاَّ كَانُوا عَنْهُ مُعْرِضِينَ﴾ [الشعراء: ٥]، والذكر: هو القرآن ألا ترى إلى قول الله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩].

باب العدل

اعلم أن أفعال القديم تعالى تحسن لوقوعها على وجه لا تقع عليها إلا إذا كان القديم تعالى مريدًا، والذي يدل على ذلك أنه تعالى قد ثبت أنه آمرًا ومخبرًا، وقد ثبت أن الآمر لا يكون آمرًا إلاَّ بأن يكون مريدًا للمأمور به ، والمخبر[٨] لا يكون مخبرًا إلاَّ

[٨] في الأصل والمخبر عنه لا يكون... والأظهر ما أثبتناه .

إذا أراد إيقاع الحروف خبرًا، فإذا ثبت ذلك ثبت أن القديم تعالى مريد .

فإن قيل: ولم قلتم إن الآمر لا يكون آمرًا إلاّ إذا كان مريدًا للمأمور به ، والمخبر لا يكون مخبرًا إلاّ إذا أراد إيقاع الحروف خبرًا ؟

قيل له: إنما قلنا ذلك؛ لأن لفظ الأمر يصلح التهدد [به] [٩] كما يصلح الأمر ، فلا بد من وجه مَا له يكون للأمر أمرًا، وليس ذلك الوجه إلاّ كون الآمر مريدًا للمأمور به؛ لأن سائر الأوصاف والمعاني لا تُؤثر في ذلك ، وكذلك القول في الخبر؛ لأن الخبر عن زيد بن عبدالله مثل الخبر عن زيد بن خالد، بل اللفظتان واحدة[١٠] ، فلا بدَّ من أمر ما له يتعلق كل

---

[٩] كقوله تعالى: ﴿اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ﴾ [فصلت: ٤٠]، وكقوله تعالى لإبليس: ﴿وَاسْتَفْزِزْ مَنِ اسْتَطَعْتَ﴾ [الإسراء: ٦٤] .

[١٠] أي في كلمة زيد فلا يفهم من المقصود بزيد، هل هو زيد بن عبدالله أم زيد بن خالد. قال في شــرح الأصــول ص٤٣٦: إن قولنا: محمد رسول

واحدٍ من الخبرين بمخبره ، وليس ذلك غير كون المخبر مريدًا إيقاع الحروف خبرًا ، إذ سائر المعاني والأوصاف لا تؤثر فيه .

فإن قيل: فهل تقولون بأنه تعالى مريدٌ بإرادة محدثة لنفسه أو مريدًا بإرادة محدثة ؟

قيل له: نقول إنه مريد بإرادة محدثة، ويختل القول أنه مريدٌ لنفسه؛ لأنه لو كان مريدًا لنفسه لوجب أن يكون مريدًا لجميع الإرادات؛ يؤدى أن يكون مريدًا للضدين في حالة واحدة ، وذلك محال ، ويجب أن يكون الواحد منا إذا أراد أن يُرْزَقَ أموالاً وأولادًا - أن القديم أيضًا مريدًا لذلك، وهذا فاسدٌ،

الله ، يجوز أن يكون خبرًا عن محمد بن عبدالله ويجوز أن يكون خبرًا عن المحمدين ، وإذا كان كذلك ، لم يكن بأن يكون خبرًا عنه أولى من أن يكون خبرًا عن غيره إلا بأمر ومخصص ، وليس ذلك الأمر إلا الإرادة .

فثبت بطلان القول بأنه مريد لنفسه ، وإذا بطل ذلك ثبت أنه مريدٌ بإرادة محدثة .

فإن قيل: ما الذي أراد الله تعالى من جميع المكلفين عندكم من الكافر والفُسَّاق؟

قيل له: الذي أراد الله تعالى من جميع المكلفين بَرِّهم وفاجرهم، مؤمنهم وكافرهم هو الطاعات: الفرائض منها، والنوافل ولا يجوز أن يريد شيئًا من القبائح. ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ * وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَنْ تَمِيلُوا مَيْلاً عَظِيمًا * يُرِيـــدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَخُلِقَ الإِنْسَانُ ضَعِيفًا﴾ [النساء: ٢٦-٢٨]، وقال: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]، وقال: ﴿وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِلْعِبَادِ﴾ [غافر: ٣١].

فنفى عن نفسه إرادة القبائح، وبيَّنَ أنه مريدٌ للطاعة، وكَذَّبَ الله تعالى من أراد إضافة الشرك إلى الله وَوَبَّخَهُم على ذلك، فقال تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا عَبَدْنَا مِنْ دونِه مِنْ شَيْءٍ نَحْنُ وَلا آبَاؤُنَا وَلا حَرَّمْنا مِنْ دونِه مِنْ شَيْءٍ كَذَلِكَ فَعَلَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَهَلْ عَلَى الرُّسُلِ إِلاَّ الْبَلاَغُ الْمُبِينُ﴾ [النحل: ٣٥].وقال: ﴿سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلا آبَاؤُنَا وَلاَ حَرَّمْنا مِنْ شَيْءٍ كَذَلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ حَتَّى ذَاقُوا بَأْسَنَا قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلاَّ الظَّنَّ وَإِنْ أَنْتُمْ إِلاَّ تَخْرُصُونَ﴾ [الأنعام: ١٤٨].

ومما يدل على أن الله لا يريد القبائح- أنه لو أرادها لوَجَبَ أن يكون العصاة مطيعين وذلك محال؛

لأن المطيع إنما يكون مطيعًا لوقوعه إذ[11] فعل مراده. وأيضا فإن إرادة القبيح قبيحة ، والله تعالى لا يفعل القبائح ، فثبت أنه لا يفعل إرادة الكفر والفسوق والمعاصي، فإذا لم يفعل إرادتها لم يكن مريدًا لها.

وليس يلزمنا ما تظنه المجبرة من أنا قد حكمنا على الله بالضعف ، متى قلنا إنه غير مريد لها - [إن] وجد من القبائح ؛ لأنه إذا وجد ما كان القديم غير مريد له[12] لا يؤثر ذلك في أحواله ، ألا ترى أن كل من مضى من اليهود والنصارى إلى الكنائس والبِيَع لا يوجب ضعفًا للمسلمين والإمام ، وإن كان ذلك غير مراد لهم؛ لأن ذلك لا يؤثر في أحوالهم.

فإن قيل: أوليس المسلمين قد قالوا ما شاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن ، وهذا خلاف مذهبكم؟

---

[11] في الأصل إذا والأظهر ما أثبتناه .
[12] في الأصل ما كان القديم غيره مريدًا له . والأظهر ما أثبتناه .

لأن عندكم إن الله تعالى أراد الطاعات من الكفار مع أنها لم تكن ، وهو غير مريدٌ للمعاصي الكائنة منهم .

قيل له: إن المسلمين أرادوا بذلك ما يريده الله تعالى من أفعال نفسه دون أفعال غيره ، ألا ترى أن غرضهم بهذا القول وصف اقتداره[١٣] وثبات امتداحه. وقد علمنا أن وقوع ما يريده الواحد منا من (أفعال عبيده) [١٤] لا يدل على قدرته ، ألا ترى أن العبد قد يفعل ذلك مع ضعف سيده، وإنما يدل على اقتدار المريد[على] ما يقع من المراد، إذا كان من أفعاله - فوجب أن يكون غرض المسلمين ما بيناه ، فإذا صَحَّ ذلك لم يجب له فساد مذهبنا.

فصـــل: فإن سأل سائل فقال: ما الدليل على أن الله تعالى لا يفعل شيئًا من القبائح ؟

---

[١٣] في الأصل إقراره. والأظهر ما أثبتناه .
[١٤] في الأصل من أفعال عبادته .

قيل له: الدليل على ذلك أنه تعالى قد ثبت استغناؤه عن جميع القبائح، وكونه عالمًا بقبحها، وعالمٌ باستغنائه عنها، والعالم بقبح القبيح متى استغنى عنه ، لا يجوز أن يختاره على وجه من الوجوه .

فإن قيل: فلم قلتم إنه سبحانه مستغن عن جميع القبائح؟

قيل له: لأنه لا يخلو من أن يستحيل عليه عز وجل الشهوة ، ونفور النفس، أوْ لا يستحيلان عليه، فإن استحالا عليه – ثبت استغناؤه عن جميع الأشياء؛ لأن المحتاج إنما يحتاج إلى إدراك ما يشتهيه أو دفع ما تنفر نفسه عنه ، فمن استحال عليه الشهوة ، ونفور النفس استحالت عليه الحاجة ، والحيُّ إذا استحالت عليه الحاجة ثبت استغناؤه عن الأشياء ، فإن صَحَّ عليه الشهوة ونفور النفس تعالى عن ذلك استغنى بالحسن عن القبيح ؛ لأن المحتاج ليس يحتاج إلى

الشيء على الوجه الذي يقبح دون الوجه الذي يحسن، وإنما يحتاج إليه فقط، وفي كل الأمرين ثبوت استغناء القديم تعالى عن المقبحات .

فإن قيل: وَلِمَ قلتم إنه عالم بقبح المقبحات ، وعالم باستغنائه عنها؟

قيل له: قد قدمنا الكلام في أنه تعالى لا يجوز أن يكون عالمًا بعلم ، وإذا بطل أن يكون عالمًا بعلم – ثبت أنه تعالى عالم لنفسه، ومن حكم العَالِم لنفسه أن يعلم المعلومات كلها على جميع الوجوه التي يصح أن تُعلم عليها .

فإن قيل: فهل تقولون إنما يقبح عندكم فعله ، يقبح من الله تعالى فعله ؟

قيل له: نقول إنه يقبح فعله من القديم تعالى – متى فَعَلَهُ على الوجه الذي إذا فَعَلْنَاهُ عليه قَبُحَ مِنَّا، والذي يدل على ذلك أن الذي يقبح ، إنما يقبح

لصفة ترجع إليه ، لا لصفة ترجع إلى الفاعل، ألا ترى أن المؤمن فيه صفاته الراجعة إليه . مثال ذلك أن الخبر يقبح لكونه كذبًا، فلو خرج عن كونه كذبًا لحسن، وكذلك الضرب قد يقبح لتعرية من المنافع، فلو حصلت فيه المنافع لحسن - فبان بذلك أن الموجب لقبح الفعل هو ما يرجع إلى الفعل من الأحكام ، فإذا كان كذلك وجب أن يقبح من القديم تعالى ما يقبح منًّا إذا فعله على الوجه الذي لكونه عليه قبح منًّا فِعْلُه.

فإن قيل: فهل يجوز أن يعذب الله أطفال المشركين في الآخرة؟

قيل لهم: لا يجوز .

فإن قيل: فما الدليل على ذلك؟

قيل له: لأنه لا يحسن أن يعاقب إلاّ من يستحق العقاب بارتكاب المعاصي، أو بالانصراف عن

الواجبات أو بفعل، وقد علمنا أن الأطفال لم يرتكبوا شيئًا من المعاصي ، ولا انصرفوا عن شيء من الواجبات . فقد قال الله تعالى: ﴿وَلاَ تَزِرُ وازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ [الأنعام: ١٦٤]، وقال:﴿وَلا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا﴾ [الكهف: ٤٩]،ولا ظلم أقبح من تعذيب الطفل ولا جناية له اكتسبها ، ولا جريرة اقترفها، ولا واجبًا تركه .

فإن قيل: أليس يحسن من الله تعالى إيلامهم في الدنيا، وكذلك إيلام البَهائم وسائر مالا تكليف عليه؟ فما أنكرتم إن يَحسُن منه تعالى تعذيب أطفال المشركين في الآخرة ؟

قيل له: إنما يحسن من الله تعالى إيلام الأطفال والبهائم في الدنيا لأمرين ، أحدهما: إنه استصلاح للمكلفين. والثاني : إن الله سبحانه وتعالى مُعَوِّضٌ لهم على ما نالهم من الآلام وحَلَّ بهم من الأسقام عوضًا

يربى، والآخرة ليست دار تكليف فيستصلح بإيلامهم غيرهم، ولا هم يعوضون على ما يلحقهم من الألم عند من أجاز ذلك ، فوجب ألا يكون حكم تعذيبهم في الآخرة مثل حكم إيلامهم في الدنيا .

فإن قال قائل: فما الدليل على أن أفعال العباد غير مخلوقة لله ، وإن العباد هم الذين يحدثونها؟

قيل له: الدليل على ذلك بإنها تقع بحسب أحوالهم ودواعيهم، وهم الذين يستحقون عليها المدح والذم، فثبت تعلقها بهم ، ولا وجه يصح من أجله تعلق الفعل بالفاعل إلاّ الحدوث ، فواجبٌ أن تكون هذه الأفعال محدثة من جهة العبيد دون جهة الله تعالى – فبان أنها غير مخلوقة لله تعالى . وأيضا فقد ثبت أن من فعل الظلم يكون ظالمًا، ومن فعل الكذب يكون كَذّابًا، ومن فعل العدل يكون عادلاً، ومن فعل الصدق يكون صادقًا، فلو كان الله تعالى هو الخالق

لأفعالنا؛ لكان هو الفاعل لها ، ولو كان الفاعل لها لوجب أن يكون ظالمًا بظلمنا ، وكاذبًا بكذبنا، وعادلاً بعدلنا، وصادقًا بصدقنا، تعالى الله عن ذلك علوًا كبيرًا .

فإن قيل: أليس الله يخلق الولد ولا يكون ، والحركة ولا يكون متحركًا، وما أنكرتم أن يخلق الله الظلم ولا يكون ظالمًا ، والكذب ولا يكون كاذبًا، والصدق ولا يكون صادقًا به، والعدل ولا يكون عادلاً به.

قيل له: ليس يشتبه الأمران؛ لأن الظالم اسم لمن فعل الظلم، والصادق اسم لمن فعل الصدق ، فمن فعل الظلم والكذب والعدل والصدق لا بد من أن يكون ظالمًا، وكاذبًا، وعادلاً، وصادقًا ، والمتحرك

ليس اسمًا لمن فعل الحركة ، بل هو اسم لمن حلته[١٥] ، والولد ليس اسمًا لمن فعل الولد، وإنما هو اسمٌ لمن وُلد المولود على فراشه، فلا يجب أن يكون من فعل الحركة والولد متحركًا والدًا .

فإن قيل: فهل تقولون إن الاستطاعة قبل الفعل؟

قيل له: نعم، والذي يدل على ذلك أنها لو كانت مع الفعل - لكان الله قد كلف عباده مالا يطيقون ؛ لأنه قد كَلَّفَ الكفار أن يؤمنوا ، فلو كانت الاستطاعة مع الفعل لكان الكافر غير مستطيع للإيمان ، وقد ثبت أن تكليف مالا يطاق قبيح ، فوَجَبَ أن يكون الذي يؤدي إليه من القول فاسدًا، وأيضا فلو كانت الاستطاعة مع الفعل لكان من

---

(١٥) أما الفاعل للحركة فيسمى محركًا .

يتوضأ أبدًا بالماء غير قادر على التوضي به ، ولو كان غير قادر على التوضي به - لوجب أن يكون التيمم جائزًا له ؛ لأن المسلمين قد أجمعوا على أن من لم يقدر على التوضي بالماء جاز له التيمم، وفي هذا أن الواجد للماء لو صلى طول عمره بالتيمم أجزاه .
وأيضًا فلو كانت الاستطاعة مع الفعل لكان يجب أن يكون الإنسان لو أكل الميتة طول عمره لم يأكل إلاّ المباح ؛ لأن عندهم أن آكل الميتة لا يقدر على أكل غيرها . والمسلمون قد أجمعوا على أن من لم يقدر إلاّ على أكل الميتة فَأَكْلُهَا لَهُ مباحٌ، وهذا المذهب أكثر فسادًا من أن يحتاج فيه إلى الإكثار .

باب النبوة

إن سأل سائل فقال: ما قولكم في النّبوة ؟

قيل له: نقول إن محمد بن عبدالله ﷺ رسول الله تبارك وتعالى إلى كافة خلقه، ونقول إن كل ما

أتى به من عند الله ، فهو حق ، وما أخبر به فهو صدق. ويقر بنبوّته[١٦] جميع الأنبياء الذين أخبر الله عز وجل رسوله ﷺ بنبوّتهم. والدليل على ذلك ما أظهره الله تعالى على يديه من المعجزات الدالة على نبوته [نحو] إشباعه الناس الكثير بالطعام اليسير[١٧]، ومنها إجابة الشجرة له حين دعاها[١٨]، ومنها تسبيح الحصى في يده[١٩]، وغير ذلك مما يكثر عَدّه وإحصاؤه ، ومعظم ذلك كله هو القرآن .

فإن قيل: ومن أين علمتم أن القرآن معجزٌ ؟

---

[١٦] هكذا في الأصل. والأظهر ونقر بنبوة جميع الأنبياء... .

[١٧] ينظر أمالي أبي طالب ص٣٥، والمناقب لمحمد بن سليمان الكوفي ٨٩/١ ، والبخاري ١٣١١/٣ رقم٣٣٨٥، ومسلم ١٦١٢/٣ رقم٢٠٤٠، والدارمي ١٩/١ .

[١٨] المناقب لمحمد بن سليمان الكوفي ٥٣/١، ومسلم ٢٣٠٧/٤، وسنن الدارمي ١٠/١، والشفاء للقاضي عياض ٥٧٣/١ وما بعدها .

[١٩] دلائل النبوة للبيهقي ٣٧٥/٢، والشفاء ٥٨٨/١ .

قيل له: قد علمنا ذلك ضرورة ذلك إنَّ محمدًا ﷺ أتى به ، وتحدى العرب وقرعهم بالعجز عن الإتيان بمثله ، فإن العرب لم يعارضوه، وقد علمنا أنه لا يجوز أن يكون تركهم للمعارضة إلاَّ للعجز ؛ لأنه قد ثبت حرصهم على إبطال أمره، وتوهين شأنه، حتى بذلوا مهجهم في ذلك، وأموالهم وقتلوا أبناءهم وآباءهم، ومعلومٌ بكمال العقل أن من تحداه خصمه بأمر من الأمور، وقرعه بالعجز عن الإتيان بمثله – فلا يجوز أن يعدل عن الإتيان بمثله إلى ما هو أشق منه إلا إذا تعذر عليه ذلك، ولا الْتِبَاس في أن القتال أَشق من معارضة الكلام، فلولا أنهم عجزوا عن المعارضة لم يجز أن يكونوا قد عدلوا عنها إلى القتال ، وثبت بذلك عجز العرب عن الإتيان بمثل القرآن ، فإذا ثبت عجزهم – ثبت عجز جميع البشر ؛ إذ العرب هم الغاية في الفصاحة والطلاقة، فثبت أن القرآن معجز .

فإن قيل: وكيف يدل المعجز على أن من أُظْهِرَ على يديه فهو نبي؟

قيل له: لأن المعجز كالتصديق، ألا ترى أن من يدعي النّبوة يقول: اللهم إن كنت صادقًا - فاقلب هذه العصا حية ، أو انطق هذا الذئب، أو ما جرى مجراه، فإذا فعل - ذلك عند دُعائه - دعواه كان ذلك الفعل تصديقًا له، وقد ثبت أن تصديق الكاذب قبيح، وأن الله لا يفعل القبيح، فثبت أن من صدقه الله بإظهار العلم عليه صادقٌ فيما ادعاه من النبوة .

ولما بيَّناه قلنا: إن المجبرة لا يمكنها الاستدلال بالمعجز على نبوة من ظهر عليه؛ لأن عندهم أن الله تعالى يفعل كل فعل يشار إليه قبيحًا كان أو حسنًا، وأن له أن يضل عباده فيما يؤمنهم أن يصدق الكاذبين في ادعاء النبوة .

فإن قيل: ولم قلتم أن جميع ما أخبر به النبي ﷺ صدقٌ؟

قيل له: لأنه قد ثبت كونه رسولاً لله تعالى، وقد ثبت أن الحكيم لا يجعل رسوله من يكذب أو يفتري في شيءٍ يؤديه عنه، فهذا دليل على صدقه عليه السلام في جميع ما يُؤديه عن الله تعالى، فأما ما يدل على صدقه في سائر ما يخبر به عنه - فإجماعُ المسلمين على أن تصديق النبي ﷺ في جميع ما يخبر به عن الله فواجبٌ[20]، فثبت أنه صادق في جميع ما يخبر به ، و(في جميع) [21] ما يدل على صدقه في جميع أخباره - أن الكذب ينفر الأمة ، والله تعالى لا يبعث رسولاً على وجهٍ يقتضي تنفير أُمته، فثبت أنه لا يبعث إلا من يعلم أنه لا يكذب في شيءٍ مِمَّا يخبر به ، ألا ترى

---

[20] كأن الأظهر واجبٌ .

[21] ما بين القوسين في الأصل هكذا. والأظهر بحذفها والله أعلم .

أنه تعالى جنَّبَ نبيَّه الغلظة والفضاضة لما علم أنهما يؤديان إلى التنفير فقال تعالى: ﴿وَلَوْ كُنْتَ فَظّاً غَلِيظَ الْقَلْبِ لانْفَضّوا مِنْ حَوْلِكَ﴾ [آل عمران: ١٥٩]. فإذا ثبت وجوب صدقه ﷺ - ثبت وجوب ما أخبر بوجوبه من الصلوات والزكوات والصيام والحج ، وسائر الشرائع وكل ما أخبر بتحريمه منها .

باب الوعد والوعيد

فإن قيل: فما قولكم في الوعد والوعيد ؟

قيل له: نقول إذا ثبت بما قدمنا من الدليل - أن النبي ﷺ يجب كونه صادقًا[٢٢] في جميع ما أخبر به عن الله تعالى ، فيجب أن نقطع على أن جميع ما أخبر به من الوعد والوعيد حقٌّ . وإذا ثبت ذلك - ثبت أن ما أخبر الله تعالى به من أنه ثابت يثيب غدًا

---

[٢٢] في الأصل صادق . والأصح ما أثبتناه .

ويعاقب غدًا - فإنه كائن لا محالة، ولا يجوز أن يقع في شيءٍ من خبر الله تعالى ولا خبر رسوله ﷺ خلف ولا تبديل، قال الله تعالى: ﴿مَا يُبَدَّلُ الْقَوْلُ لَدَيَّ وَمَا أَنا بِظَلَّامٍ لِّلْعَبِيدِ﴾ [ق: ٢٩].

فإن قيل: فما قولكم في فساق أهل الصلاة المرتكبين للكبائر؟

قيل له: نقول إنهم معذبون في الآخرة بالنار، وخالدين فيها أبدًا . والدليل على ذلك قول الله عز وجل: ﴿وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾ [النساء: ١٤]، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ الأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ * وَإِنَّ الْفُجَّارَ لَفِي جَحِيمٍ * يَصْلَوْنَهَا يَوْمَ الدِّينِ * وَمَا هُمْ عَنْهَا بِغَائِبِينَ﴾ [الانفطار: ١٣:١٦]، وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ﴾[الجن:

٢٣] فهذه الآيات قد حكمت بأن كل من ارتكب الكبائر ولزمه اسم الفسق - معذبٌ في النار أبدًا .

فأما من تاب فإنه مخصوص في هذه الآيات بقوله تعالى: ﴿إِلاَّ مَنْ تَابَ وآمَنَ وَعَمِلَ صالحًا﴾ [مريم: ٦٠]، وبقوله تعالى: ﴿فَمَنْ تَابَ مِنْ بَعْدِ ظُلْمِه وَأَصْلَحَ فَإِنَّ اللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [المائدة: ٣٩].

فأمَّا أصحاب الصغائر فقد أخبر الله تعالى عنهم أنه يغفر لهم، قال تعالى: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلاً كَرِيماً﴾ [النساء: ٣١].

فإن قيل: ما أنكرتم أن تكون الآيات التي تضمنت الوعيد إنما هي في الكفار؟

قيل له: لو كان ذلك كذلك لَدَلَّ الله سبحانه على مراده، وإذا لم يدل على ما ادعيتم؛ فقد ثبت في تلك الآيات أنها عامة في الكفار وغيرهم.

فإن قيل: فما تنكرون على من قال لكم إنَّ في القرآن مَا يوجب تخصيص هذه الآيات، وتبين أن المراد بها هم الكفار وهو قوله تعالى:[﴿إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ ما دونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشاءُ﴾][٢٣] [النساء: ٤٨] ؟

قيل له: أمَّا قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ فليس فيه ذكر ما دون الشرك، وهو قوله تعالى: ﴿وَيَغْفِرُ ما دونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشاءُ﴾ ليس فيه دليل على أنه يغفر كل ما دون الشرك لمن يشاء ، بل فيه دليل على أنه يغفر بعض ما دون الشرك، ألا ترى

---

[٢٣] ما بين القوسين إضافة ليست في الأصل .

أنه قال: ﴿وَيَغْفِرُ ما دونَ ذَلكَ لِمَنْ يَشاءُ﴾ فعلّقه بالمشيئة، ولم يقل ويغفر كل ما دون ذلك ، ثم بيّن بقوله: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلاً كَرِيماً﴾ [النساء: ٣١] - أما[٢٤] الذي يشاء أن يغفر مما دون الشرك ، فَبَيَّن أنه هو الصغائر تُغفر لمجتنب الكبائر، فقد بان أن هذه الآية لم توجب كون تلك الآيات خاصة في الكفار على ما ظنته المرجئة .

إن سأل سائل فقال: ما تقولون في الشفاعة، وهل تجوزونها لأهل الكبائر؟

قيل له: إنّا نقول إن النبي ﷺ يشفع للمؤمنين التائبين ، ولا يشفع لأهل الكبائر، لقوله تعالى: ﴿مَا لِلظَّالِمينَ مِنْ حَميمٍ وَلا شَفيعٍ يُطاعُ﴾ [غافر: ١٨]،

[٢٤] في الأصل ما الذي . والأظهر ما أثبتناه .

وقوله تعالى: ﴿وَلا يَشْفَعونَ إلا لِمَنِ ارْتَضَى وَهُمْ مِنْ خَشْيَتِه مُشْفِقُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٨]، وقوله تعالى: ﴿أَفَأَنْتَ تُنْقِذُ مَنْ في النَّارِ﴾ [الزُمر: ١٩]، ثم سائر الآيات التي تلوناها في إثبات الوعيد دالة على أن أهل الكبائر مُعذَّبون . نعوذ بالله من عذابه، ونسأله العون على الإنابة والتوبة والعصمة، وإذا ثبت أنهم معذبون – ثبت أن النبي ﷺ لا يشفع لهم .

فإن قيل: فإذا لم تجوزوا الشفاعة إلاَّ للمؤمنين فلا معنى لها ولا فائدة[٢٥] فيها؛ لأن المؤمنين قد استحقوا الغفران والثواب وإن لم يشفع لهم شافع .

قيل له: ليس الأمر على ما ظننت؛ لأن الشفاعة تكون عندنا للمؤمنين في المزيد وما يتفضل به عليهم من أنواع النعيم التي لا يستحقونها بعد ما يُوَفَّوْنَ

---

[٢٥] في الأصل فلا فالدة. والأظهر ما أثبتناه .

أجورهم المستحقة لهم، وهذا معقول في الشاهد؛ لأن الإنسان كما يشفع لغيره في إزالة العقاب عنه، قد يشفع ليتفضل عليه ويزاد على مستحقه من المنافع .

فإن قيل: فما تقولون فيما روي عن النبي ﷺ: «ادخرت شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي»[٢٦].

---

[٢٦] الطبراني في الأوسط ١٠٦/٦ رقم٥٩٤٢، وهو وأمثاله معارض لأحاديث صحيحة كقوله (ص): ((لا يدخل الجنة مدمن خمر ، ولا عاق ، ولا منان)) رواه الطبراني في الأوسط ١٨/١ برقم ٢٣٣٥. وعن أبي هريرة قال قال رسول الله (ص): ((ثلاثة حرم الله تبارك وتعالى عليهم الجنة: مدمن خمر ، والعاق، والديوث الذي يُقِرُّ في أهله الخبث)) رواه أحمد ٣٥١/٢ رقم٥٣٧٢. والنسائي ٨٠/٥ رقم٢٥٦٢. وعن أبي موسى قال: قال رسول الله (ص): ثلاثة لا يدخلون الجنة: مدمن خمر، وقاطع رحم، ومصدق بالسحر)) رواه أحمد ج٧ رقم١٩٥٨٦. وعن عمار بن ياسر رضي الله عنه قال: قال رسول الله (ص): ((ثلاثة لا يدخلون الجنة أبدًا: الديوث، والراجلة من النساء، ومدمن الخمر)) رواه الطبراني . وعن عبدالله بن عمرو بن العاص قال: قال رسول الله (ص): ((من قتل معاهدًا لم يرح رائحة الجنة)) البخاري ١١٥٤/٣ رقم٢٩٩٥. وقال رسول الله (ص): ((لا يدخل الجنة قاطع رحم)). رواه الطبراني في الأوسط ٣٢/٤ برقم٣٥٣٧، والطبراني في الكبير رقم١٣١٨٠. وقال (ص): ((من تردى من جبل فقتل نفسه فهو في نار جهنم يتردى فيها خالدًا مخلدًا فيها أبدا))...الخ البخاري ٢١٧٩/٥ برقم ٥٤٤٢، ومسلم ١٠٣/١. وقوله (ص): ((صنفان من أمتي لا تنالهم شفاعتي: إمام ظلوم غشوم ، ومارق غال)) الطبراني في الأوسط ٢٠٠/١

قيل له: معنى هذا الحديث عندنا إن صَحَّ وثبت هو فيمن تاب من أهل الكبائر؛ لأن من تاب منهم إذا لم تكثر طاعته بعد التوبة - قَلَّ ما يستحقه من الثواب، يشفع له النبي ﷺ؛ ليتضاعف ما يصل إليه من المنافع هذا معنى الخبر وتأويله [٢٧].

رقم ٦٤٠ . وعن أبي بكر قال: قال رسول الله (ص): ((لا يدخل الجنة جسد غذي من الحرام)) الطبراني في الأوسط ٦/١١٣ رقم٥٩٦١. وقال (ص): ((لا يدخل الجنة قتات)) ، والقتات: النمام. رواه الطبراني في الأوسط ٤/٢٨٧ رقم٤١٩٢. وقال الرسول (ص): ((لا يدخل الجنة سيء الملكة ، ملعون من ضار مسلما ، أو غره)) رواه الطبراني في الأوسط ٩/١٢٤ رقم٩٣١٢. فإما أن يحتج بهما معا أو يطرحا معًا، او أن يحمل أحدهما على الآخر ، فيحمل هذا وأمثاله على ما يقتضيه الكتاب والسنة وهو شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي إذا تابوا . هذا إذا لم نجزم بوضعه إذ أن هناك ما يدل على أنه وضع وأمثاله للتزلف إلى الملوك فقد روي : شفاعتي للجبابرة من أمتي .

[٢٧] ويقال: وخصهم بالذكر؛ لوجهين: الاول: لكي لا يتوهم متوهم أنه لا حظ لهم في الشفاعة؛ لأجل ما فعلوه - فأزال النبي (ص) هذا التوهم. الثاني: إن النفع في حقهم أعظم؛ لأنهم قد صاروا في عداد الفقراء والإحسان إلى الفقير أبلغ من الإحسان إلى الغني ، وإن كان كل واحد منهما منفعة . ينظر تلقيح الألباب للهادي بن إبراهيم الوزير بتصرف.

باب الإمامة

إن سأل سائل فقال: من الإمام عندكم بعد رسول الله ﷺ؟

قيل له: هو أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام، [و] نقول: ثم الحسن ثم الحسين عليهما السلام، ونستدل على إمامة أمير المؤمنين عليه السلام بقول النبي صلوات الله عليه وعلى آله وسلم يوم الغدير مخاطبًا للأمة: (من أولى بكم من أنفسكم)؟ فقالوا: الله ورسوله ، ثم قال ﷺ: (من كنت مولاه فعلي مولاه)[٢٨] .

---

[٢٨] حديث الغدير روي بألفاظ كثيرة وهو متواتر، وقد ذكره السيوطي في الأحاديث المتواترة ص ٣٧ رقم ١٠٠، وقال الذهبي في سير أعلام النبلاء ٥/ ٤١٥، الحديث ثابتٌ بلا ريب ، وقال في ٣٣٤/٨ متنه متواتر، وقال الذهبي في تذكرة الحفاظ ٧١٣/٢ في ترجمة محمد بن جرير الطبري. ولما بلغ ابن

جرير أن ابن أبي داود تكلم في تصحيح الحديث، وقد رأيت مجلدا في طرق الحديث، فاندهشت له ولكثرة الطرق.

قال السيد الهادي بن إبراهيم الوزير في نهاية التنوية ص ٩٢ : هذا الخبر قد بلغ حد التواتر، وليس لخبر من الأخبار ما له من كثرة الطرق وطرقه مائة وخمس طرق، وفي هذا زيادة على الحد المعتبر في التواتر.

قال محمد بن جرير الطبري: خبر الغدير طرقه من خمس وسبعين طريقا، وأفرد له كتابا سماه الولاية .

وقال ابن عقدة : خبرالغدير له مائة وخمس طرق وقد أفرد له كتاب أيضا.

قال المقبلي في الأبحاث المسددة ص ٢٤٤، بعد ذكر رواته: وهو متواتر، فإن كان مثل هذا معلوما وإلا فما في الدنيا معلوم.

قال ابن حجر في فتح الباري ٧٤/٧ : وهو كثير الطرق جدا، وقد استوعبها ابن عقدة في كتاب مفرد ، وكثير من أسانيدها صحاح وحسان. وقد روي . من عدة طرق :

١- علي عليه السلام ، وبعضها من حديث المناشدة، فقام - في بعض الروايات- اثنا عشر فشهدوا أنه قال ذلك . أحمد بن حنبل ١٨٢/١رقم ٦٤١٠ ، ص ٢٥٢ رقم ٩٦١ ، وص ٣٢١ رقم ١٣١٠، ص ٢٥٠ رقم ٩٥٠، ٩٥١، وص ٢٥٣ رقم ٩٦١، ٩٦٤ وفضائل الصحابة ٧٤١/٢ رقم ١٠٢١، ١٠٢٢، ص ٨٤٩ رقم ١١٦٧، ص ٨٧٧ رقم ١٢٠٦، والنسائي في الخصائص ص ٨٩- ٩١ رقم ٨٢-٨٥، والطبراني في الكبير ٣/

١٧٩ رقم ٣٠٤٩، والأوسط ٢/٢٧٥ رقم ١٩٦٦، ٢/٣٢٤ رقم ٢١٠٩، ٢١١٠، ص ٣٦٩ رقم ٢٢٥٤، ٧/٧٠رقم ٦٨٨٢، ٨/ ٢١٣رقم ٨٤٣٤،والحاكم ٣/٣٧١، وكتاب السنة لابن أبي عاصم ص ٦٠٧ رقم ١٣٦٠، ١٣٦٣، ١٣٦٤، ١٣٦٧، ١٣٦٨، ١٣٧٠، ومختصر زوائد البزار ٢/ ٣٠٢رقم ١٩٠١، ١٩٠٢، وابن أبي شيبة ٦/٣٦٨.

٢- زيد بن أرقم ، أحمد بن حنبل١/ ٢٥٠رقم ٩٥٢، ٩/٥١ رقم ٢٣٢٠٤، وفضائل الصحابة ٢/٧٠٣ رقم ٩٥٩، وص ٧٥٩ رقم ١٠٤٨، والترمذي ٥/٥٩١ رقم ٣٧١٣، وكتاب السنة لابن أبي عاصم ٦٠٧رقم ١٣٦٣، ١٣٦٤ ، والخصائص ص ٨٤ رقم ٧١ ، ٨٨ رقم ٨١، والطبراني في الكبير ٥/ ١٦٦ رقم ٤٩٦٩-٤٩٧١، ١٧٠ رقم ٤٩٨١، ١٧١ رقم ٤٩٨٥، ٤٩٨٦، ١٧٥ رقم ٤٩٩٦، ١٩٢ رقم ٥٠٥٩، ١٩٣ رقم ٥٠٦٦، ١٩٥ رقم ٥٠٦٨-٥٠٧١، ص ٢٠٣ رقم ٥٠٩٦،٥٠٩٢، ٥٠٩٧، ص ٢١٢ رقم ٥١٢٨، والأوسط ٢/ ٢٧٥ رقم ١٩٦٦، والحاكم ٣/٥٣٣، ١٠٩، ١١٠، وقال صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه، وسكت عنه الذهبي ومختصر زوائد البزار ٢/٣٠٣ رقم ١٩٠٢.

٣- أبي أيوب الأنصاري، كتاب السنة لابن أبي عاصم ص ٦٠٦ رقم ١٣٥٤، والطبراني في الكبير ٤/١٧٣ رقم ٤٠٥٢، ص

١٧٤ رقم ٤٠٥٣ عنه وجماعة من الأنصار، أحمد بن حنبل ٩/ ١٤٣ رقم ٢٣٦٢٢.

٤- سعد بن أبي وقاص، ابن ماجة ٤٤/١ رقم ١٢١، والخصائص ص ٨٨ رقم ٨٠، والسند لابن ابي عاصم ص ٦٠٦ رقم ١٣٥٨.

٥- البراء بن عازب، كتاب الخصائص ص ٩١ رقم ٨٥، والسند لابن أبي عاصم ص ٦٠٧ رقم ١٣٦٢، وابن أبي شيبة ٣٧٣/٦.

٦- أنس بن مالك، الطبراني في الأوسط ٣٦٩/٢ رقم ٢٢٥٤، والصغير ٨٩/١.

٧- حذيفة بن أسيد، الترمذي ٥٩١/٥ رقم ٣٧١٣، والطبراني في الكبير ١٨٠/٣ رقم ٣٠٥٢ .

٨- أبي سعيد الخدري، السنة لابن أبي عاصم ص ٦٠٧ رقم ١٣٦٥ ، والطبراني في الأوسط ٨/ ٢١٣ رقم ٨٤٣٤، ٣٦٩/٢ رقم ٢٢٥٤، والطبراني في الصغير ٨٩/١.

٩- أبي هريرة، الطبراني في الأوسط ٢٤/٢ رقم ١١١١، ص ٣٦٩ رقم ٢٢٥٤، ومختصر زوائد البزار ٣٠٣/٢ رقم ١٩٠٣، ١٩٠٤، وابن أبي شيبة ٣٦٩/٦، والطبراني في الصغير ٨٩/١ .

١٠-ابن عباس، الحاكم ١٣٤/٣ وقال صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي، وفضائل الصحابة ٧٠٣/٢ .

١١-سعد بن مالك، المستدرك ١١٦/٣ .

فقدر لنفسه وجوب الطاعة على الأمة ، ثم أثبت لعلي ﷺ منه ما كان ثابتًا له، فوجب أن تكون طاعة أمير المؤمنين ﷺ واجبة على الأمة ، وإذا ثبت وجوب الطاعة ثبتت الإمامة . ويدل عليه قوله ﷺ لعلي ﷺ:(أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلاَّ أنه

١٢-طلحة، المستدرك ٣٧١/٣، السنة لابن أبي عاصم ص ٦٠٦ رقم ١٣٥٧، ومختصر زوائد البزار ٣٠٤/٢ رقم ١٩٠٥.

١٣- عبدالله بن عمر، كتاب السنة لابن أبي عاصم ص ٦٠٦ رقم ١٣٥٦.

١٤-مالك بن الحويرث، الطبراني ٢٩١/١٩ رقم ٦٤٦.

١٥-عمر بن الخطاب، أحمد بن حنبل ٤٠١/٦ رقم ١٨٥٠٦ وقال له: هنيئا يابن أبي طالب أصبحت وأمسيت مولى كل مؤمن ومؤمنة، والمناقب لابن الغازلي ص ٣١ .

١٦- جابر بن عبدالله، كتاب السنة لابن أبي عاصم ٦٠٦ رقم ١٣٥٥، والذهبي في سير أعلام النبلاء ٣٣٤/٨ وقال حديث حسن عالٍ جدًا .

١٧-عمارة، مختصر زوائد البزار ٣٠٥/٢ رقم ١٩٠٧.

لا نبي بعدي) [٢٩] . فأثبت لأمير المؤمنين جميع منازل هارون إلاَّ النبوة، ومن منازل هارون الإمامة من موسى فثبت الإمامة لعلي عليه السلام .

وقد دَلَّ الله تعالى على ذلك في محكم كتابه فقال: ﴿إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ والَّذينَ آمَنُواْ الَّذينَ يُقيمُونَ الصَّلاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ راكِعُونَ﴾ [المائدة: ٥٥]، ولم يرو في أحدٍ أنه زكى وهو راكع غيره

---

[٢٩] حديث المنزلة ورد بألفاظ كثيرة وقد ذكره السيوطي في الأزهار المتناثرة في الأحاديث المتواترة ص٣٨ رقم ١٠١، وممن أخرجه الإمام الهادي في الأحكام ٣٨/١، والإمام المؤيد بالله في الأمالي الصغرى ص١٠٤، وأبو طالب ص٥٠، ومحمد بن سليمان الكوفي في المناقب ٤٩٩/١ رقم ٤١٦ – ٤٨٣، والبخاري ١٣٥٩/٣ رقم٣٥٠٣، ٣١٥٤، ومسلم ١٨٧٠/٤ رقم ٢٤٠٤، والترمذي ٥٩٩/٥ برقم ٣٧٣١، وأحمد بن حنبل ٣٩١/١ رقم ١٦٠٨، ٤١٢/١٠ رقم٢٧٥٣٧، والنسائي في الخصائص ص٥٩–٧٥، رقم ٤٣–٦٢ وابن ماجة ٤٣/١ رقم١١٥، ص٤٥ رقم١٢١، والحاكم في المستدرك ١٠٩/٣، ٣٣٧/٢ وصححه ، وعبد الرزاق ٤٠٦/٥، وصحيح ابن حبان ٣٦٩/١٥، وتاريخ دمشق ١٥٠/١ من ترجمة الإمام علي وما بعدها، والطبراني في الأوسط ١٣٨/٣ برقم ٢٧٢٨، ٢٨٧/٥ برقم ٥٣٣٥ ورقم ٥٥٦٩، ٥٨٤٥، ٥٨٦٦، ٧٥٩٢، وفي الكبير ٤٣/١ رقم٣٢٨، ص ١٤٨ رقم٣٣٣، ٣٣٤ وغيرها .

فنزلت هذه الآية فيه، إلاّ في علي عليه السلام [٣٠] فثبتت الولاية له .

فإن قيل: ما أنكرتم أن تكون الآية عامة في جميع المؤمنين .

قيل له: لا يجوز ذلك؛ لأنه تعالى أثبت الولي والمولى عليه؛ لأنه قال: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾ فوجب أن يكون الولي غير المولى من هو ولي عليه، فثبت أن الآية خاصة ، وإذا ثبت ذلك

---

[٣٠] الطبراني مج ٤/ ٦ص ٣٨٩، وشواهد التنزيل ١/١٦١ رقم ٢١٦-٢٣٠، وأسباب النزول ص ١٦٨، الدر المنثور ٢/٥١٩ من عدة روايات، والكشاف ١/٦٤٩، الفخر الرازي مج٦/١٢ ص ٢٨، والقرطبي مج٥/٦ ص ١٤٤، روح المعاني الألوسي ٦/٢٤٤، والطبراني في الأوسط ٦/٢١٨ رقم ٦٢٣٢، وذخائر العقبى ص ٨٨ ، وشمس الأخبار ١/١٠١.

ثبت أنها في علي عليه السلام إذا لم يدع أحدٌ أنها خاصةٌ في غيره[٣١] .

فإن قال: فما تنكرون على من قال لكم: إن جميع ما ذكرتم من الآية والخبر لا يوجب له إلاّ الفضائل، والمراتب، والمنازل، والمناقب، دون الإمامة؛ لأن الصحابة قد أجمعت على إمامة غيره .

قيل له: لم تجمع الصحابة على إمامة غيره، وذلك إن من يدعي الإجماع على إمامة غيره، لا يدعي البيعة عن كل أحدٍ من الصحابة ، وإنما يقول وجدناهم في آخر أمر أبي بكر بين متابع ومظهرٌ

---

[٣١] الطبراني مج ٤/ ٦ص ٣٨٩، وشواهد التنزيل ١٦١/١ رقم ٢١٦-٢٣٠، وأسباب النزول ص ١٦٨، الدر المنثور ٥١٩/٢ من عدة روايات، والكشاف ٦٤٩/١، الفخر الرازي مج٦/١٢ ص ٢٨، والقرطبي مج٥/٦ ص ١٤٤، روح المعاني الألوسي ٢٤٤/٦، والطبراني في الأوسط ٢١٨/٦ رقم ٦٢٣٢، وذخائر العقبى ص ٨٨ ، وشمس الأخبار ١٠١/١

للرضا، وساكت، والسكوت لا يدل على الرضى، إلاّ إذا سلمت الأحوال، وقد ثبت أنه جرى وحينئذ هناك أمور من القهر والحمل، والإلجاء، والسكوت مع هذه الأحوال لا يدل على الرضى. **فإن قيل**: وما تلك الأحوال التي ادعيتم فيها القهر والحمل والإلجاء ؟ **قيل له**: هي ما نطقت به الأخبار واتصلت بصحتها الآثار، أن الزبير لما امتنع من البيعة حمل عليه، وانتهى الأمر إلى أن كُسِرَ سيفه[٣٢]، وأن عمار بن ياسر ضُرِب، وأن سليمان استخف به، وأن فاطمة عليها السلام هجموا على دارها لما تأخر علي عليه السلام[٣٣] عن البيعة ، وأن سعد بن عبادة لما أظهر الكراهة اضطر إلى مفارقة المدينة ثم رُشِقَ بسهم في أيام عمر ومات،

---

[٣٢] ينظر الطبري ٢٠٢/٣، ٢١٢.

[٣٣] ينظر الطبري ٢٠٣/١، وينظر حول السقيفة وما جرى فيها الطبري ٣/ ٢٠٠١ وما بعدها.

وإذا صح هذا الذي ذكرناه ، وهو يسير من كثير - بَانَ أن السكوت معه لا يدل على الرضى. على أنه لا فصل بين من ادعى الإجماع على إمامة أبي بكر وبين من ادعاه على إمامة معاوية، بعد ما هادنه الحسن بن علي ﷺ، وكل ما يمكن أن نُبين به أن معاوية لم يُجمع على إمامته- أمكن أن نبين بمثله أن أبا بكر لم يجمع على إمامته .

فأمَّا ما روي من تقديم أبا بكر في الصلاة فهو من الأخبار التي فيها نظرٌ، وإن صح فهو لا يدل على الإمامة ، ألا ترى أنه يجوز أن يقدم في الصلاة من لا يصلح للإمامة على أن التقديم في الصلاة ليس هو إيجاب إمامته، ألا ترى إلى المسلمين إذا قدموا بعضهم للصلاة لم يكن ذلك عند أحدٍ مُوجبًا لإمامته.

فأما ما يدل على أن الإمامة بعد أمير المؤمنين للحسن والحسين عليهما السلام . قول النبي ﷺ: (هذان إمامان قاما أو قعدا) [٣٤].

ويدل أيضًا على ذلك إجماع أهل البيت على القول بإمامتهما، وسنبين أن إجماع أهل البيت حجة. وعلى أنهما قد دَعَوا إلى أنفسهما وبويعا، ولم يكن في زمانهما من يدعي الإمامة غير معاوية ويزيد، وهذان قد ظهر فسقهما وكفرهما، فبان له صحة إمامتهما .

فإن سأل سائل فقال: ما قولكم في الإمامة بعد الحسن والحسين عليهما السلام؟ **قيل له:** نقول إنها ثابتة في أولادهما المنتسبين إليهما من الذكور دون الإناث، لا يخرج عنهما إلا البنات، ونستدل على

---

[٣٤] الحديث مجمع عند أئمة أهل البيت على صحته.

صحة ذلك بإجماع أهل البيت عليهم السلام إلا [ترى] أنهم[٣٥] لم يختلفوا في أن الإمامة لا تخرج عن البطنين.

فإن قيل: و لم قلتم إن إجماع أهل البيت حق ؟

قيل له: لقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: إني تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا من بعدي كتاب الله وعترتي أهل بيتي، ألا وإنهما لم يفترقا حتى يردا عليَّ الحوض[٣٦] .

---

[٣٥] في الأصل: إلا أنهم، والأظهر ما أثبتناه، أو لأنهم لم يختلفوا.

[٣٦] حديث الثقلين من الأحاديث المتواترة، فقد رواه الإمام زيد بن علي عليه السلام في المجموع ص ٤٠٤ ، وعلي ابن موسى الرضاص ٤٦٦ ، والإمام الهادي في الأحكام ٤٠/١ ، والمرشد بالله ١٥٢/١، ١٥٤، وينظر الاعتصام ١٢٣/١ وما بعدها، وأخرجه مسلم ١٨٧٣/٤ رقم ٢٤٠٨ عن زيد بن أرقم، والترمذي ٦٢١/٥ رقم ٣٧٨٦ عن جابر بن عبدالله ، وقال: وفي عن أبي ذر وأبي سعيد وزيد بن أرقم وحذيفة ابن أسيد ص ٦٢٢ رقم ٣٧٨٨ عن زيد بن أرقم، وأحمد ٣٧/٤ رقم ١١١٣١ عن أبي سعيد، ٤/ ٣٠ رقم ١١١٠٤ عن أبي سعيد، ٨٤/٧ رقم ١٩٣٣٢عن زيد بن أرقم، ٨ /١٣٨ رقم ٢١٦٣٤، ص ١٥٤ رقم ٢١٧١٢ زيد بن ثابت، ٥٤/٤ رقم

فإن قيل: ومن أين صح لكم هذا الخبر، ولا يمكنكم ادعى التواتر فيه ؟

قيل له: الذي يدل على هذا الخبر، هو تلقي الأمة له بالقبول ، وكل خبر تتلقاه الأمة بالقبول فيجب له أن يكون صحيحًا مقطوعًا به، وإن لم يكن

١١٢١١ عن أبي سعيد، ١١٨/٤ رقم ١١٥٦١ عن أبي سعيد، وأحمد في فضائل الصحابة ٩٧٨/٢، ١٣٨٢، ١٣٨٣، ص ٧٤٧ رقم ١٠٣٢، ص ٩٨٨ رقم ١٤٠٣ عن زيد بن ثابت، والحاكم ١٤٨/٣، ١٠٩، والطبراني في الأوسط ٣٧٤/٣ رقم ٣٤٣٩، ٣٣/٤ رقم ٣٥٤٢ عن أبي سعيد، ٥/ ٨٩ رقم ٤٧٥٧ عن جابر بن عبدالله، والبيهقي ١٤٨/٢، ٣٠/٣، ١٠/ ١١٤، وصحيح ابن خزيمة ٣٦/٤ رقم ٢٣٥٧ عن زيد بن أرقم، والطبراني في الكبير ١٥٣/٥ رقم ٤٩٢٣،٤٩٢١ عن زيد بن ثابت، وص ١٧٠ رقم ١٩٨٠-١٩٨٢، ص ١٨٢ رقم ٥٠٢٥-٥٠٢٨، ص ١٨٦ عن زيد بن أرقم، والصغير ١٥٠/١، ص ١٥٣ عن أبي سعيد ، ومختصر زوائد البزار ٢/ ٣٣٣ رقم ١٩٦٣،١٩٦٤ عن أبي هريرة، وابن كثير في البداية والنهاية ٥/ ٢٢٨ وقال شيخنا أبو عبدالله الذهبي: وهذا حديث صحيح.

في الأصل متواترًا، إذ قد ثبت أن الأمة لا تجمع على الباطل .

فإن قيل: وَلِمَ قلتم وادعيتم أن أهل البيت أولاد الحسن، والحسين عليهما السلام دون من سواهم؟

قيل لهم: لأن كونهم أهل البيت مجمع عليه، لا خلاف فيه ، وكون غيرهم من أهل البيت مختلف فيه، ولا دليل لمن يدعيه .

فإن قيل: ما الصفة التي إذا حصلت في الواحد منهم صح له الإمامة؟

قيل له: أن يكون من أحد البطنين على ما ذكرنا، وأن يكون ورعًا، يحجزه ورعه عن ارتكاب المعاصي والإخلال بالواجبات . وأن يكون شجاعًا في الحروب يهتدي في الساعات[٣٧]، وأن يكون عالمًا

---

[٣٧] هكذا في الأصل والأظهر الساحات.

الحروب يهتدي في الساعات[٣٧]، وأن يكون عالمًا بأصول الدين، وبما تحتاج الأمة إليه من علم الشريعة، ولن يتم ذلك إلاَّ بعد أن يعرف جملة من العقليات؛ ليتم له معرفة الله جَلَّ وعزَّ ومعرفة رسوله، وليتم له العلم بما يجوز أن يريده الله، ومالا يجوز أن يريده؛ ليصح له العلم يقينًا ورد خطابه تعالى عليه، ويجب أن يكون عالمًا بجملة من الأخبار الواردة عن النبي ﷺ في الشرائع، ويجب أن يكون عالمًا بكتاب الله، وجملة من الناسخ والمنسوخ، والخاص والعام، وحكم الأوامر والنواهي، والفصل بين المجمل والمفسر، وحكم الأخبار، والفصل بين ما يوجب العلم منها، وما يوجب العمل، وحكم أفعال النبي ﷺ في الوجوب وغيره، ولن يتم معرفة ما ذكرنا إلا بعد أن يكون

[٣٧] هكذا في الأصل والأظهر الساحات.

عالمًا بجملة من اللغة، والفصل بين حقائقها ومجازها، وبجملة من النحو؛ ليتوصل بذلك إلى المعرفة بمراد الله تعالى، ومراد رسوله بخطابهما، ويجب أن يكون عالمًا بجملة من وجوه الاجتهاد والمقاييس؛ ليمكنه رد الفروع إلى الأصول؛ فإذا اجتمع في الواحد ما ذكرنا - صلح للإمامة، ولم يكن في عصره من هو أفضل منه في جملة هذه الخلال .

فإن قيل: أخبرونا عن هذا الذي يصلح للإمامة، متى يصير إمامًا يجب على المسلمين طاعته ؟

قيل له: لأنه لا قول إلا قول من يقول بالنص، أو قول من يقول بالعقد [وهو فاسدٌ] ؛ لإجماع أهل البيت على خلافه، وفسد قول من يقول بالنص، إذ لو كان النص على ما يقولون ، لكان نقله ظاهرًا ولا نَقْلَ لهم يصح ، فوجب بطلان قولهم ، وإذا فسد القولان - ثبت القول الثالث: وهو القول بالدعوة .

فإن قيل: فَلِمَ ادعيتم أن القائلين بالنص ليس لهم نقل صحيح؟

قيل له: لأنه لا يمكنهم أن يسندوا النص الذي يدعونه في الأصل إلى عشرة أنفس ولا خمسة ، ولا معتبر بكثرتهم في هذا الوقت ، إذا كان أصلهم على ما ذكرنا، ومن نظر في كُتبهم، وفَتَّشَ أخبارهم عرف صحة ما نقول من ضعف أخبارهم في الأصل .

باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

وإن سأل سائل: عمَّا نذهب إليه في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

قيل له: المعروف عندنا علي ضربين: مفروض، ومندوبٌ إليه.

فالأمر بالمعروف فرضٌ، والمندوب ندبٌ، والنهي عن جميع المناكير واجبٌ، والذي يدل على

ذلك قول الله تعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرونَ بِالْمَعْروفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنونَ بِاللَّهِ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتابِ لَكانَ خَيْراً لَهُمْ﴾ [آل عمران: ١١٠]، وقوله سبحانه: ﴿لَيْسُوا سَوَاءً مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قائمَةٌ يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ * يُؤْمِنونَ بِاللَّهِ والْيَوْمِ الآخِرِ وَيَأْمُرونَ بِالْمَعْروفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ [آل عمران: ١١٣: ١١٤]، قال سبحانه حاكيا عن لقمان أنه قال لابنه: ﴿يَا بُنَيَّ أَقِمِ الصَّلاةَ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ واصْبِرْ عَلى مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الأُمُورِ﴾ [لقمان: ١٧]، وقال عز وجل: ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعونَ إِلى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ

﴿الْمُفْلحونَ﴾ [آل عمران: ١٠٤]، وروي عن النبي ﷺ: (لا يحل لعين ترى الله يُعْصَى فتطرف حتى تغير) [٣٨].

فإن قيل: فعلى من يجب الأمر بالمعروف النهي عن المنكر ؟

قيل له: إن ذلك على ضربين: ضرب منهما مثل إقامة الحدود، وسماع الشهادات، وتنفيذ الأحكام، وغزو العدو في ديارهم، وَمَا جرى مجراه، فهذا الضرب مما لا يجوز القيام به إلاّ لإمام أو من يأمره الإمام .

والضَّرب الثاني: منع الظالم من ظلمه وتغير المناكير وإزالتها فهذا وما أشبَهَهُ يجب على كل من غلب في ظنه أنه يمكنه إزالته.

---

[٣٨] رواه الإمام أحمد بن عيسى، رأب الصدع ١٥٨٩/٣ رقم ٢٦٦١ ، والأحكام للإمام الهادي ٥٤٠/٢ .

فهذا الضرب مما لا يجوز القيام به إلاَّ لإمام أو من يأمره الإمام .

والضَّرب الثاني: منع الظالم من ظلمه وتغير المناكير وإزالتها فهذا وما أَشْبَهَهُ يجب على كل من غلب في ظنه أنه يمكنه إزالته.

[و]لا يجوز أن يتوصل إلى ذلك بأصعب الأمرين، مع التمكين من إزالته بالقول، ثم يكن له أن يتجاوزه إلى الضرب، ومن أمكنه إزالته بالضرب، لم يكن له أن يتجاوزه إلى السيف ، فإن لم يمكن إزالته إلاَّ بالسيف - وجب ذلك متى تمكن منه، والذي يبين صحة هذا - أن الغرض في ذلك هو إزالة المنكر ، فإذا تَمَّ هذا بأمرٍ -كان ماعداه من الضرب لا معنى له، والضرب الذي لا معنى له يكون ظلما، فيجب على من رأى ذلك - أن يحتاط ويتثبَّت، ولا يجاوز أمر الله تعالى، فإنه روي عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب % أنه أمر رجلاً بإقامة حد على رجلٍ فأقامه،

وزاده بسوطين ، فأمر أمير المؤمنين % أن يقتص للرجل منه من الزائد .

قال في الأصل ثم الكتاب بحمد الله العزيز الوهاب فله الحمد كثيرًا ، وله الشكر بكرة وأصيلا، والحمد لله الذي تتم الصالحات وعلى النبي وآله أفضل الصلوات .

الفهرس





مكتبة مركز بدر العلمي والثقافي

اليمن - صنعاء - ص.ب/ ٣٨٠١ - ت/ ٢٦٩٠٩١ فاكس/ ٢٦٩٠٧٩